

طلب سكن في مساكن الجامعة

المكرم مدير إدارة الإسكان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد

أرغب في الحصول على سكن في مساكن الجامعة .. لذلك أرجو إعطائي سكناً مناسباً وفقاً للقواعد التي وضعتها الجامعة وأؤكد التزامي بشروط الإسكان
الملحقة ، وفيما يلي بيانات حالي :

رقم الملف	الوظيفة	تاريخ بدء العمل بالجامعة	الجنسية	الحالة الاجتماعية	الاسم
.....

عنوان السكن الحالي	الجوال	هاتف العمل	القسم	جهة العمل
.....

.....	البريد الإلكتروني
-------	-------------------

.....	عنوانه ورقم هاتفه	اسم أحد الأقارب يمكن الاتصال به عند الحاجة
-------	----------------------	--

بيان بأفراد أسرتي الموجودين حالياً بالرياض والذين سيقيمون معي طوال العام :

مسلسل	الاسم	صلة القرابة	تاريخ الميلاد
1
2
3
4
5
6
7
8
9

يرفق (صورة دفتر العائلة للسعوديين) ، (صورة جوازات السفر لغير السعوديين) .

الإطلاع على شروط الإسكان خلف الطلب والتوجيه عليها .



شروط إسكان أعضاء هيئة التدريس بجامعة الملك سعود

١. يتعهد من يتم إسكانه بتسديد التأمين ، وبعد استلام بدل السكن والتأثيث أو معونة السكن ورد ذلك إذا كان قد تم الاستلام ، ويتسديد الإيجار الرمزي بالنسبة للموظفين السعوديين.
٢. لا يحق للساكن التنازل عن السكن لأحد أبنائه أو بناته أو من يعولهم شرعاً أو غيرهم وفي حالة المخالفة يحق للجامعة المطالبة بخلافة السكن فوراً، ويسقط حقه في السكن بصفة نهائية ويدرج اسمه ضمن قائمة المخالفين لائحة السكن .^{*}
٣. لا يحق للإسكان والمرافق الترويجية الحق بالتأكد من اقامة الساكن وأفراد أسرته في السكن وعدم استخدام السكن لأغراض أخرى .^{*}
٤. أي خطاب ترسله إدارة الإسكان والمرافق الترويجية للساكن يعتبر مستلماً من قبله إذا سلم له شخصياً أو لأحد أفراد أسرته .
٥. على الساكن سداد استهلاكه من الماء والكهرباء وفواتير الهاتف .
٦. لا يجوز إجراء أي تعديلات أو إضافات في السكن .
٧. إبلاغ إدارة الصيانة فوراً عن أي عطل أو عيب يظهر له في الوحدة السكنية والسماح لفني الصيانة بدخولها لإجراء أعمال الصيانة الوقائية وإصلاح أي خلل أو عيب يتسبب في ضرر للساكنين أو كامل المبني ومحتوياته وتحمل كافة المسئولية عند منعهم من الإصلاح .
٨. عند الرغبة في تغيير الأقفال يتم تعبئة النموذج لدى إدارة الإسكان والمرافق الترويجية واتباع الخطوات المحددة في النموذج .
٩. إذا اتلف الساكن أو أضاع أي شيء من السكن يلتزم بإصلاح ما اتلف على نفقته ويدفع قيمة المفقود حسب تقدير الجامعة .
١٠. يلتزم الساكن بنظافة س肯ه وعليه إعادة بحالة جيدة ونظيفة والمحافظة على نظافة المبني الذي يسكنه كما يحافظ على نظافة المنطقة السكنية وسلامة مجوذاتها مثل الأشجار والأنوار وخلافها .
١١. التقييد بأنظمة المرور ويكل وسائل السلامة لمنع الحوادث وعدم السماح للأطفال أو من لا يحملون رخصة بقيادة السيارة داخل المدينة الجامعية .
١٢. في حالة تكرار وقوف سيارات الساكن بشكل مخالف أو وقوف أحد سياراته لمدة طويلة تشغل بذلك مواقف سيارة أخرى أكثر من (3) مرات يحق لإدارة السلامة والأمن الجامعي سحب السيارة وتحمّل الساكن الأضرار التي تحدث لسيارته من السحب .
١٣. يراعى رمي القمامه والنفايات في الأماكن المخصصة لها بعد وضعها في أكياس بلاستيكية محكمة الإغلاق .
١٤. الالتزام بقواعد الآداب العامة في المظهر والسلوك وعدم العنف مع الآخرين .
١٥. يراعى عدم لعب الأطفال في مداخل وصالات وممرات المبني ، أو تخزين الدراجات والممتلكات الشخصية في هذه الأماكن لزعاج الآخرين ، ويتحملولي الأمر قيمة ما يتسبب أبناؤه أو ضيوفه في الإتلاف من ممتلكات الجامعة داخل وخارج مسكنه وهو مسئول عن تصرفات ضيوفه وأطفالهم ومن يعمل لديه .
١٦. تعداد البطاقة الخاصة بالسيارة عند إخلاء السكن أو في حالة بيع السيارة للغير حتى وإن كانت ممزقة .
١٧. ترشيد استخدام الكهرباء والمياه واستخدامها في الأغراض الضرورية وتطبيق الإجراءات الصادرة من وزارة المياه والكهرباء والجهات المختصة في حالة إساءة استخدامها .

* بموجب قرار اللجنة الدائمة للإسكان في اجتماعها الثالث لعام 1433 / 1432 بتاريخ 3/8/1433هـ .

١٨. يخلي الساكن وحدته السكنية مباشرةً إذا أصدرت اللجنة الدائمة للإسكان قراراً بإخراجه من السكن لأي سبب من الأسباب التي تراها موجبة لإخراجه .

١٩. عند تحديد وحدة سكنية جاهزة لنسبي الجامعة ، وتأخر عن استلامها لمدة ١٥ يوماً من تاريخ إبلاغه ، يسقط حقه في هذه الوحدة السكنية

٢٠. عند وجود خطر يتطلب الدخول الفوري للوحدة السكنية ، والساكن وعائلته غير موجودين تفتح من قبل اللجنة الفنية ويلزم إعداد محضر بذلك ويبلغ الساكن بما حدث .

٢١. يمنع تشغيل عماله السكن في أعمال خاصة داخل الوحدة السكنية أو غسيل السيارات وعدم تشغيل عماله ليسووا على كفالة الساكن ويتحمل أي ضرر يقع على الآخر أو الممتلكات .

٢٢. عدم اقتناء الحيوانات ، ويستثنى من ذلك الأسماك وطيور الزينة .

٢٣. عدم إسكان السائقين والخدم من الرجال في الشقق السكنية .

٢٤. يتحمل الساكن أو زائره أي ضرر يقع عليه أو على الآخرين من ضيوف لديه يسكنون في مسكنه ولم يتم تسجيلهم في بيان الساكنين المقيمين معه بصفة دائمة في سكن من الجامعة لدى إدارة الإسكان والمرافق الترويحية .

٢٥. يبلغ الساكن بالسلوكيات الخاطئة التي تظهر من أبنائه أو زائريهم مثل (إزعاج الآخرين المجاورين لوحداتهم السكنية بالضوضاء والصخب) بناءً على تقارير من الإدارة العامة للسلامة والأمن الجامعي وفي حالة التكرار يطالب بإخلاء السكن .

٢٦. يسقط حق الساكن في الاستمرار في سكن الجامعة في الحالات الآتية -

أ. إذا بلغ ثلاثة مرات عن مخالفته أو أحد أفراد أسرته أو زواره أو العماله المستخدمة لشروط الإسكان .

ب. في حالة وجود مخالفة تقررها الجهات ذات العلاقة في السكن أو خارجه مثل الأضرار بحياة أو ممتلكات عامة أو خاصة والتحرش بالساكنين وزائريهم أو التورط في سرقة ممتلكات المقيمين بالسكن أو زائريهم تصدر الجامعة قرارها فيما يخص استمراره في السكن .

ج. الإضافات وتعديل السكن ، والتعدى على الأراضي المجاورة .

د. الإعارة أو الندب أو الابتعاث لخارج جامعة الملك سعود (الأكثر من سنة واحدة) .

هـ. الاستقالة أو الفصل أو إنهاء العقد بمعرفة الجامعة .

وـ. في حالة التقاعد النظامي من الجامعة .

زـ. الانتقال من جامعة الملك سعود إلى جهة أخرى .

حـ. إساءة استخدام السكن أو الأضرار بالجيران .

طـ. من تتم الموافقة على إسكانه في مساكن الجامعة ولا يراجع إدارة الإسكان والمرافق الترويحية لاستلام سكنه خلال شهر من تاريخ البلاغ يسقط حقه في السكن ويعتبر طلبه لاغياً ولا يحق له التقديم مرة أخرى إلا بعد مضي سنة .

يـ. الإخلال بأي من الشروط أعلاه .

إجراءات إخلاء السكن :-

أولاًً يقوم الساكن بما يلي -

١. ملء النموذج الخاص بذلك لدى إدارة الإسكان والمرافق الترويحية .

٢. تصفيية ما عليه من مبالغ متبقية تخص إيجار الوحدة السكنية أو فواتير الخدمات (كهرباء_ماء_هاتف) .

٣. إخلاء الوحدة السكنية من الأmente و ما يخصه من أثاث وأجهزة .

ثانياً تقوم لجنة من إدارة الإسكان والمرافق الترويحية وإدارة الصيانة بفحص الوحدة السكنية المراد إخلاءها وحصر التلفيات التي حدثت بسبب سوء الاستخدام بها إن وجدت ويبلغ لتسديدها لدى الجهة المختصة وتحرر إدارة الإسكان والمرافق الترويحية محضر الإخلاء .

ثالثاً يعاد مبلغ التأمين إلى الساكن .

السفر في الإجازة والنقل من شقة إلى أخرى :-

١. في حالة السفر في الإجازة يجب على الساكن التأكد من إقفال محابس الماء داخل الوحدة السكنية وإطفاء جميع الأنوار وفصل جميع المعدات الكهربائية وإقفال جميع النوافذ وإخلاء الثلاجة من اللحوم وغيرها ، واتخاذ جميع إجراءات السلامة الأخرى للمحافظة على السكن ومحفوبياته.
٢. عند انتهاء العلاقة مع الجامعة والمغادرة دون تسليم السكن تشكل لجنة تتولى فتح الوحدة السكنية وجرد محتوياتها وحصر الالتزامات المالية المترتبة على ذلك واستقطاعها من تأمين السكن وفي حالة عدم كفايته يطالب من قبل الجهات المختصة.
٣. في حالة عدم عودة المتعاقد من الإجازة وتأخره هو أو من ينوبه في إعادة الوحدة السكنية لإدارة الإسكان والمرافق الترويحية يحق للجامعة تحميلاً قيمة الإيجار الفعلي للوحدة السكنية للفترة الواقعية بين انتهاء إجازته وإعادتها حسب تقدير الجامعة وقرارها في ذلك نهائياً .
٤. عند نقل الساكن من وحدة سكنية إلى أخرى فإن الحد الأقصى لتسليم الوحدة السكنية القديمة بعد إتمام عملية النظافة وإصلاح أي تلفيات هو (10) عشرة أيام من تاريخ تسلمه للوحدة السكنية الجديدة وفي حالة التأخير يدفع إيجار الوحدتين السكنيتين .

التأثيث والتجهيز :-

يتولى الساكن تأمين وصيانة ما يحتاج إليه من أثاث وأجهزة على حسابه الخاص ويلزم التنسيق مع الصيانة لتطابق الأجهزة مع الشبكة الكهربائية وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل الساكن ما يتربّ على الأضرار التي تحدث بسبب هذه المخالفة

اطلعت على هذه الشروط وأتعهد بالتقيد بها وبأية لوائح أو تعليمات تصدر مستقبلاً.

الاسم: التوقيع: التاريخ / / 1433 هـ .